

Distr.: General
27 April 2015
Arabic
Original: English

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مؤتمر الأمم المتحدة السابع لاستعراض جميع جوانب مجموعة
المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد
الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية
جنيف، ٦-١٠ تموز/يوليه ٢٠١٥
البند ٦ (أ) من جدول الأعمال المؤقت
استعراض تطبيق المجموعة وتنفيذها

تقييم عملية تطبيق المجموعة وتنفيذها

مذكرة من أمانة الأونكتاد

موجز تنفيذي

تستعرض هذه المذكرة التطورات الرئيسية التي حدثت على الصعيد الوطني والإقليمي والمتعدد الأطراف في مجال قوانين وسياسات المنافسة، لا سيما منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، تاريخ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة السادس المعني باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية. وبعد ذلك، تستعرض المذكرة في الفصل الأول تطبيق المجموعة في مجال قوانين وسياسات المنافسة، مع النظر في أحكامها الرئيسية وتقييم مدى تنفيذها حتى تاريخه. ويجرى تقييم للتقدم المحرز في تنفيذ الدول الأعضاء في الأونكتاد وفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة القرار الذي اتخذته المؤتمر الاستعراضي السادس، مع توجيه الانتباه إلى المساعدة التقنية واستعراضات النظراء الطوعية في إطار الأونكتاد. وتُقدّم في الفصل الثاني تفاصيل عن التطورات التي عرفها التعاون الدولي استناداً إلى دراسات الأونكتاد التي أُجريت للاجتماعات السنوية لفريق الخبراء الحكومي الدولي منذ عام ٢٠١٠. وأخيراً، توجز المذكرة، في الفصل الثالث، الأنشطة الممكنة في مجال سياسات المنافسة وحماية المستهلك التي قد يود المؤتمر الاستعراضي السابع استهلاكها في السنوات الخمس القادمة.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.15-08371 080515 110515



* 1 5 0 8 3 7 1 *

المحتويات

الصفحة

٣	مقدمة	
٤	تنفيذ المجموعة	أولاً -
٤	أهداف المجموعة	ألف -
٧	البعد الإنمائي	باء -
٩	الممارسات الرئيسية المانعة للمنافسة	جيم -
٩	الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء والتجمعات الإقليمية	دال -
١١	مناقشات موضوعية لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة	هاء -
١٢	المساعدة التقنية	واو -
١٥	استعراضات النظراء الطوعية	زاي -
١٦	التعاون الدولي	ثانياً -
٢١	آفاق المؤتمر الاستعراضي السابع	ثالثاً -

مقدمة

- ١- أكدت الجمعية العامة من جديد في الفقرة ٢٣ من قرارها الجامع ١٤٢/٦٥ المتعلق بالتجارة، الذي اعتمدته في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، الدور الأساسي لقوانين وسياسات المنافسة في مجال التنمية الاقتصادية السليمة وأحاطت علماً بالتقرير الختامي لمؤتمر الأمم المتحدة السادس لاستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية^(١).
- ٢- واعتمدت المجموعة قبل ٣٥ عاماً وبقيت منذ ذلك الحين الإطار المتعدد الأطراف الوحيد المتعلق بالمنافسة. ولا تزال قوانين وسياسات المنافسة تسترعي الانتباه على الصعيد الوطني والإقليمي والمتعدد الأطراف. فعلى الصعيد الوطني، اعتمد قوانين المنافسة ١٢٢ بلداً، من بينها بلدان نامية وبلدان تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.
- ٣- ومنذ المؤتمر الاستعراضي السادس، الذي عُقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، اعتمدت قوانين المنافسة ستة بلدان نامية، من بينها ثلاثة من أقل البلدان نمواً. وعلى الصعيد الإقليمي، تقوم مجموعات عديدة من الدول حالياً بتنفيذ قواعد المنافسة الإقليمية. وبدأت لجنة المنافسة في السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي تنفيذ لوائحها وقواعدها المتعلقة بالمنافسة في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. ويقوم الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا حالياً بإصلاح إطاره القانوني الإقليمي المتعلق بالمنافسة، الذي اعتمد في عام ٢٠٠٢، لتحقيق توازن معقول بين الإنفاذ الوطني والإقليمي.
- ٤- وقد اضطلعت شبكة المنافسة الدولية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والأونكتاد بدور نشط في نشر مبادئ قوانين وسياسات المنافسة في جميع أنحاء العالم، في حين استجابت السلطات الوطنية المعنية بالمنافسة لهذه الجهود، سواء على الصعيد الثنائي أو من خلال التعاون مع هذه المنظمات.
- ٥- وفي الفترة الفاصلة بين انعقاد المؤتمر الاستعراضي السادس وكانون الثاني/يناير ٢٠١٥، عُقدت في الأونكتاد أربع دورات لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة، وثلاثة اجتماعات خبراء مخصصة بشأن حماية المستهلك، واجتماع خبراء مخصص واحد بشأن دور قوانين وسياسات المنافسة في تعزيز التنمية المستدامة والتجارة من خلال تعزيز القدرة التنافسية المحلية والدولية للبلدان النامية. وقامت الدورة الرابعة عشرة لفريق الخبراء الحكومي الدولي، المعقودة في تموز/يوليه ٢٠١٤، بدور اجتماع تحضيري للمؤتمر الاستعراضي السابع.

٦- وفي نيسان/أبريل ٢٠١٢، عُقد الأونكتاد الثالث عشر في الدوحة، قطر. ونظر المؤتمر، الذي بحث موضوع "عولمة محورها التنمية: نحو نمو وتنمية شاملين مستدامين"، في دور قوانين وسياسات المنافسة في هذا السياق واتفق في منار الدوحة على أنه "يظل وضع سياسات المنافسة عاملاً مهماً لتشجيع بيئة تنافسية والحيلولة دون قيام الممارسات المانعة للمنافسة" (الفقرة ١٠).

٧- وتسلم ولاية الدوحة بأنه "يتمثل هدف سياسة المنافسة في تهيئة وصون بيئة تنافسية عن طريق القضاء على الممارسات المانعة للمنافسة"، وتشجع الدول الأعضاء على "النظر في وضع قوانين وأطر المنافسة بما يتماشى مع استراتيجياتها الإنمائية الوطنية" (الفقرة ٥٠). وتشير الولاية إلى أن على الأونكتاد "أن يقوم بالتحليل والبحث وأن يساعد البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على صياغة وتنفيذ سياسات لحماية المنافسة والمستهلك، وعلى تشجيع تبادل أفضل الممارسات، وإجراء استعراض النظراء لتنفيذ مثل هذه السياسات" (الفقرة ٥٦ م).

٨- ومن المهم الإشارة إلى أن سياسات المنافسة أُدرجت بين أولويات الأونكتاد في المساهمة في جعل العولمة أكثر كفاءة وإنصافاً. وتهدف المجموعة إلى تحقيق مزيد من الكفاءة في التجارة الدولية والتنمية بما يتماشى مع السياسات الاقتصادية والاجتماعية الوطنية، والقضاء على ما قد ينشأ عن الممارسات التجارية المانعة للمنافسة من مساوئ في التجارة والتنمية. وتسعى المجموعة إلى "حماية وتعزيز الرفاه الاجتماعي... ومصلحة المستهلكين". وعنوان المجموعة هو "مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة"، خاصة لأنها تؤيد مبدأ "المعاملة التفضيلية أو الممايزة للبلدان النامية" كما هو مبين في الفرع جيم.

أولاً- تنفيذ المجموعة

ألف- أهداف المجموعة

٩- الهدف رقم ١ من المجموعة - "ضمان ألا تعوق الممارسات التجارية التقييدية أو تبطل تحقيق الفوائد التي ينبغي أن تنشأ عن رفع الحواجز التعريفية وغير التعريفية التي تؤثر في التجارة العالمية، ولا سيما ما يؤثر منها في تجارة البلدان النامية وفي تنميتها" - يكتسي أهمية خاصة اليوم وقد بدأت العولمة تنتشر بسرعة وبدأ يُطرح عدد أكبر من الأسئلة المتعلقة بآثار الركود الاقتصادي، لا سيما فيما يتعلق بدور كل من الحكومات والأسواق.

١٠- وفيما يتعلق بالهدف رقم ٢ - "تحقيق أكبر قدر من الكفاءة في التجارة الدولية والتنمية، ولا سيما تجارة البلدان النامية وتنميتها، وفقاً للأهداف الوطنية المرجوة من التنمية الاقتصادية والاجتماعية وللهيكل الاقتصادي القائمة، وذلك مثلاً عن طريق: (أ) بناء المنافسة وتشجيعها وحمايتها؛ (ب) وضع ضوابط لتركيز رأس المال أو القوة الاقتصادية أو كليهما؛

(ج) تشجيع الابتكار - فقد كانت النتائج مشجعة. ومنذ المؤتمر الاستعراضي السادس، أبدت عدة بلدان نامية وبلدان تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية اهتماماً كبيراً بسياسات المنافسة وسنت تشريعات ذات صلة. وفي هذه الفترة، اعتمدت ثمانية بلدان و/أو أقاليم قوانين منافسة جديدة، وهي أفغانستان (٢٠١٠)، وفيجي (٢٠١٠)، وإكوادور (٢٠١١)، وبنغلاديش (٢٠١٢)، هونغ كونغ، الصين (٢٠١٢)، وإثيوبيا (٢٠١٣)، وباراغواي (٢٠١٣)، وبروني دار السلام (٢٠١٥). وتعكف جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية والفلبين وكمبوديا وميانمار حالياً على صياغة قوانين المنافسة (انظر <http://www.asean.org/communities/asean-economic-community/category/competition-policy>). وفي الفترة قيد الاستعراض، أدخلت عدة بلدان إصلاحات كبيرة على قوانينها المتعلقة بالمنافسة، ومنها ألبانيا (٢٠١٠)، وأستراليا (٢٠١٠)، وكينيا (٢٠١٠)، ومنغوليا (٢٠١٠)، وزامبيا (٢٠١١)، وقيرغيزستان (٢٠١١)، ومالطة (٢٠١١)، والبرازيل (٢٠١٢)، ومولدوفا (٢٠١٢)، والجبل الأسود (٢٠١٢)، وأيرلندا (٢٠١٤)، والمكسيك (٢٠١٤).

١١ - وتجدد الإشارة إلى أن الأمانة العامة، تمثيلاً مع الطلب المقدم من الدورة الرابعة عشرة لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة في استنتاجاته المتفق عليها، تتيح للمؤتمر الاستعراضي السابع تقريراً عن دور سياسات المنافسة في تشجيع النمو المستدام والشامل^(٢). ويتناول التقرير السبل التي يمكن بها لسياسات وقوانين المنافسة أن تسهم في التنمية المستدامة والشاملة، ويعطي أمثلة من قوانين وسياسات مختلف البلدان.

١٢ - الهدف رقم ٣ - "حماية وتعزيز الرفاه الاجتماعي بصفة عامة، ومصالح المستهلكين في كل من البلدان المتقدمة والبلدان النامية بصفة خاصة" - يحظى باهتمام متزايد في كثير من بلدان العالم. وتعبيراً عن ذلك، قرر المؤتمر الاستعراضي السادس أن على الأونكتاد أن يلي نداءات الدول الأعضاء الداعية إلى إجراء مشاورات بشأن تنقيح مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لحماية المستهلك. وطلب وفي أول اجتماع، عُقد في تموز/يوليه ٢٠١٢، طلب فريق الخبراء المخصص المعني بحماية المستهلك إلى الأونكتاد أن يعد تقريراً عن تنفيذ المبادئ التوجيهية. واستنتج هذا التقرير أن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة نفذت المبادئ التوجيهية على نطاق واسع منذ عام ١٩٨٥^(٣). وأظهرت المساهمات الوطنية (أكثر من ٥٠ مساهمة) في تقييم هذا التنفيذ أن جميع مجالات المبادئ التوجيهية الحالية لا تزال صالحة ومفيدة. وبالإضافة إلى ذلك، حُدِّدت تحديات جديدة لحماية المستهلك، خاصة التجارة الإلكترونية والخدمات المالية، وحظيت بالاهتمام قضايا إضافية تستحق إجراء مشاورات أوسع نطاقاً وتنفيذ المبادئ التوجيهية ورصدها.

(٢) TD/RBP/CONF.8/6

(٣) TD/B/C.I/CLP/23

١٣- وقام الاجتماع الثاني لفريق الخبراء المخصص المعني بحماية المستهلك، المعقود في تموز/يوليه ٢٠١٣، باستعراض تقرير التنفيذ. وخلال المناقشات، حُدِّدت عدة مجالات لإدراجها في أي تنقيح في المستقبل، لا سيما المجالات التي سبق أن أحرزت فيها تقدماً ملحوظاً لمنظمات أخرى من قبيل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومجموعة العشرين، وحيث سبق التوصل إلى توافق هام في الآراء بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وحُدِّد المجالان التاليان بوجه خاص: التجارة الإلكترونية (المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المتعلقة بحماية المستهلك في إطار التجارة الإلكترونية (١٩٩٩)، التي توجد حالياً قيد التنقيح (يتوقع إصدارها في عام ٢٠١٦))؛ والخدمات المالية (مبادئ مجموعة الـ ٢٠ الرفيعة المستوى المتعلقة بالحماية المالية للمستهلك (٢٠١٢)). وحدد الاجتماع أيضاً طائفة من القضايا الأخرى التي تستحق مزيداً من المناقشة قبل إدراجها في أي تنقيح، وهي حماية البيانات والإعلانات المسيئة والتجارة عبر الحدود والخدمات العامة والحصول على المعرفة وآليات الانتصاف الجماعية والسياحة والطاقة والنقل والسكن. وأخيراً، دعا العديد من الخبراء أيضاً إلى إنشاء آلية لتنفيذ ومراقبة مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لحماية المستهلك.

١٤- وكإطار لاستكشاف هذه القضايا، قُبِل اقتراح لإنشاء أربعة أفرقة عاملة تُعنى بالمواضيع التالية: التجارة الإلكترونية (برئاسة فرنسا)؛ والخدمات المالية (برئاسة ماليزيا)؛ وتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لحماية المستهلك (برئاسة غابون)؛ وقضايا أخرى (برئاسة البرازيل وألمانيا)؛ واتفق الاجتماع الثاني لفريق الخبراء المخصص أيضاً على أن تعد الأمانة تقريراً عن هذه القضايا تقدمه إلى المؤتمر الاستعراضي السابع بغرض إدراجه في تنقيح محتمل في المستقبل لمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لحماية المستهلك، بتعاون وثيق مع رؤساء الأفرقة العاملة.

١٥- وبالتعاون مع رؤساء الأفرقة العاملة الأربعة ورئيس الاجتماع الثاني لفريق الخبراء المخصص (فرنسا) ومنسق الأفرقة العاملة (البرتغال)، أعدت الأمانة استبيانات لكل فريق عامل ثم وزعتها على الدول الأعضاء وغيرها من الجهات المعنية من أجل التماس آرائها وشواغلها وأفضل ممارساتها وتوصياتها. وشكلت الردود على الاستبيانات أساس تقرير أُعِد عن طرائق تنقيح مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لحماية المستهلك وعرضَ النتائج والاتجاهات وأبرزَ القضايا الرئيسية التي أعربت عنها الدول الأعضاء والجهات المعنية صاحبة المصلحة. وطوال عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤، أجرى الأونكتاد مشاورات إقليمية على هامش الاجتماعات الإقليمية للخبراء في مجال حماية المستهلك المعقودة في بنما وتايلند وتونس والجمهورية الدومينيكية والسويد وسويسرا وفرنسا وكولومبيا والمكسيك.

١٦- واستُخدِم التقرير المتعلق بطرائق تنقيح مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لحماية المستهلك كأساس للمناقشات التي دارت في الاجتماع الثالث لفريق الخبراء المخصص المعني بحماية المستهلك، الذي عُقِد في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وأجرى المشاركون مناقشات مفصلة بشأن

مشروع قرار، واستمرت المشاورات بشأن المشروع مع جميع الجهات صاحبة المصلحة في اجتماعات مختلفة في الأشهر التالية، إعداداً لتقديم مشروع القرار إلى المؤتمر الاستعراضي السابع.

باء- البعد الإنمائي

١٧- يعترف الفرع جيم من المجموعة، المتعلق بالمبادئ المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف لمكافحة الممارسات التجارية التقييدية، بإمكانية استبعاد التشريعات الوطنية لقطاعات معينة من نطاق قانون المنافسة الوطني (الفقرة ٦) وينص على "منح البلدان النامية معاملة تفضيلية أو متميزة" حتى تضع الدول في اعتبارها "الاحتياجات الإنمائية والمالية والتجارية للبلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، والرامية خاصة لتحقيق البلدان النامية لما يلي: (أ) تشجيع إنشاء أو تنمية صناعات محلية وتعزيز التنمية الاقتصادية لقطاعات الاقتصاد الأخرى؛ (ب) تشجيع تنميتها الاقتصادية عن طريق ترتيبات إقليمية أو عالمية فيما بين البلدان النامية" (الفقرة ٧).

١٨- في الأجل الطويل، يكتسي التنافس الكامل أهمية أساسية للقدر التنافسية للشركات والصناعات. وقد اعتمدت البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على نطاق واسع إصلاحات لتعزيز المنافسة. وشهدت السنوات الأخيرة تقارباً كبيراً في سياسات المنافسة التي تنتهجها بلدان مختلفة، رغم أن اختلافات كبيرة لا تزال قائمة بينها.

١٩- لذلك فإن وجود درجة من المرونة تجاه البلدان التي فتحت أسواقها حديثاً يتماشى تماماً مع هذا الحكم من أحكام المجموعة. ومن ثم، ينبغي أن تكون البلدان النامية المتخوفة من خطر القضاء على الصناعة المحلية نتيجة فتح أسواق محددة فجأة أمام منافسة قوية في وضع يسمح لها باعتماد نهج أكثر مرونة وتدرجاً من أجل ضمان حدوث عملية التحرير عندما تكون صناعاتها أكثر كفاءة وقدرة على المنافسة. وليس في مصلحة البلدان أن تحتفظ بصناعات لن تكون أبداً قادرة على البقاء من دون حماية وإعانات، مشوهة بذلك تخصيص الموارد الشحيحة.

٢٠- وفي عام ٢٠١٠، أنشأ الأونكتاد مبادرة الشراكة في مجال البحوث، وهي مبادرة تهدف إلى الإسهام في تطوير أفضل الممارسات في صياغة قوانين وسياسات المنافسة وحماية المستهلك وإنفاذها على نحو فعال من أجل تعزيز التنمية. وتجمع الشراكة بين مؤسسات البحوث والجامعات والسلطات المعنية بالمنافسة وقطاع الأعمال والمجتمع المدني، وتوفر منتدى يمكن فيه لتلك الجهات أن تجري بحوثاً مشتركة وتضطلع بأنشطة أخرى مع الأونكتاد، وأن تنشر نتائج ما تقوم به من أعمال، وتتبادل الأفكار بشأن القضايا والتحديات في مجالي المنافسة وحماية المستهلك، ولا سيما تلك التي تواجهها البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. ويتمثل دور الأونكتاد في التيسير وتقديم الإرشادات بشأن البحث والتحليل وغير ذلك من الأنشطة التي سيضطلع بها أعضاء المنبر. ويستفيد الأونكتاد من نتائج البحوث عند

التصدي للتحديات التي تواجهها البلدان النامية من خلال المساعدة التقنية التي يقدمها وأنشطة بناء القدرات التي يضطلع بها.

٢١- وضم الاجتماع الأول لمبادرة الشراكة في مجال البحوث في عام ٢٠١٠ عشرة مشاركين، في حين ضم الاجتماع الخامس في عام ٢٠١٤ ما يناهز ١٠٠ مشارك. وشهد الاجتماع الخامس أيضاً إطلاق سلسلة منشورات الأونكتاد المتعلقة بمبادرة الشراكة في مجال البحوث^(٤). وتستضيف المبادرة حالياً كشركاء أكثر من ستين مؤسسة تتألف من معاهد بحوث وجامعات ومنظمات غير حكومية وشركات تابعة ووكالات معنية بالمنافسة. وتتمثل الخطوة التالية لتطور المبادرة في إيجاد مصادر تمويل للنهوض بأعباء توسعها السريع والوفاء بولايتها كاملة، بما في ذلك الاشتراك في تنظيم المؤتمرات والحلقات الدراسية، وفي تنظيم دورات تدريبية وحلقات عمل في البلدان النامية التي ينفذ فيها الأونكتاد مشاريع لبناء القدرات، والاشتراك في تصميم وحدات تدريبية ومواد تعليمية بشأن مواضيع محددة تتعلق بالمنافسة وحماية المستهلك.

٢٢- ويمثل موضوع العلاقة بين المنافسة والسياسات الإنمائية أحد المواضيع الدائمة المطروحة أمام فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة. وقد نظر الفريق في بعض جوانب هذه العلاقة، فنظر في عام ٢٠١٢ في الممارسات المانعة للمنافسة عبر الحدود والتحديات التي تواجهها البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، ونظر في عام ٢٠١٣ في تأثير الكاربتلات على الفقراء. وبالإضافة إلى ذلك، أصدر الأونكتاد في الفترة ٢٠١١-٢٠١٤ منشورات تركز على هذه العلاقة، بما في ذلك المنافسة في اقتصاد الكاميرون، وقضايا المنافسة في قطاع النقل في ليسوتو، وقضايا المنافسة في صناعة التبغ في ملاوي، وقضايا المنافسة في اقتصاد موزامبيق، فضلاً عن المنشور الأول من سلسلة منشورات الأونكتاد المتعلقة بمبادرة الشراكة في مجال البحوث (انظر <http://unctad.org/en/Pages/DITC/CompetitionLaw/Competition-Law-and-Policy.aspx>).

٢٣- وفي تموز/يوليه ٢٠١٤، قبل الدورة الرابعة عشرة لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة، نظم الأونكتاد اجتماع خبراء مخصصاً بشأن دور قوانين وسياسات المنافسة في تعزيز التنمية المستدامة والتجارة من خلال تعزيز القدرة التنافسية المحلية والدولية للبلدان النامية. وباعتبار أن النمو والتنمية يعتمدان على الجهود المبذولة في العديد من الميادين المختلفة، وأن هناك روابط وثيقة بين المنافسة والتجارة والملكية الفكرية وتحسين سياسات الحكومة، دعا الأونكتاد مسؤولين من منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والمنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة التجارة العالمية لمناقشة قضايا تشمل الابتكار والحياد التنافسي وتحسين سياسات الحكومة وتحرير التجارة وسلاسل القيمة العالمية وحقوق الملكية الفكرية.

(٤) UNCTAD, 2014, *Competitive neutrality and its application in selected developing countries* (Geneva, United Nations publication), available at http://unctad.org/en/PublicationsLibrary/ditcclpmisc2014d1_en.pdf.

جيم - الممارسات الرئيسية المانعة للمنافسة

٢٤- يتضمن الفرع دال من المجموعة، المتعلق بالمبادئ والقواعد المنطبقة على المؤسسات التجارية، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية، الممارسات الأساسية المانعة للمنافسة التي ينبغي أن تمتنع عنها المؤسسات التجارية التي "تتعاطى في السوق أنشطة تنافسية أو يمكن أن تصبح تنافسية" عندما تحد "عن طريق استعمال مركز سوق مهيمن أو احتياز هذا المركز وإساءة استعماله، من الوصول إلى الأسواق أو تقييد المنافسة على نحو آخر لا مبرر له" (الفقرتان ٣ و ٤). ويتناول الأونكتاد بتفصيل أكبر في القانون النموذجي الذي أعده بشأن المنافسة القيود الأفقية والرأسية وكذلك الهيمنة وإساءة استعمال مركز القوة المهيمنة في السوق. وتمشيا مع طلب المؤتمر الاستعراضي السادس، يجري تنقيح التعليق على القانون النموذجي دورياً في ضوء التطورات التشريعية والتعليقات المقدمة من الدول الأعضاء لتنظر فيها الدورات اللاحقة لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة والمؤتمرات الاستعراضية. وفي هذا السياق، قُدمت إلى المؤتمر الاستعراضي السابع التنقيحات التي أُجريت على الفصل الأول والرابع والثامن والحادي عشر والثالث عشر من القانون النموذجي.

٢٥- والفرع هاء من المجموعة، المتعلق بالمبادئ والقواعد المنطبقة على الدول على الصعيد الوطني والإقليمي ودون الإقليمي، والفرع واء، المتعلق بالتدابير الدولية يكمل أحدهما الآخر، إذ ينص الفرع هاء على أنه "ينبغي للدول، على الصعيد الوطني أو عن طريق التجمعات الإقليمية، اعتماد قواعد تشريعية مناسبة وتحسين الموجود منها وإنفاذه الفعلي وتنفيذ إجراءات قضائية وإدارية" (الفقرة ١). وتُكَمِّل أحكام الفرع هاء الداعية إلى تبادل المعلومات والتعاون أحكام الفرع واء الداعية إلى "اتخاذ إجراءات يُقصد بها الوصول إلى مناهج مشتركة" (الفقرة ١)، والمشاورات فيما بين الدول (الفقرة ٤)، ومواصلة العمل في إطار الأونكتاد لصياغة قانون نموذجي أو قوانين نموذجية (الفقرة ٥)، والمساعدة التقنية والبرامج الاستشارية والتدريبية (الفقرة ٦).

دال - الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء والتجمعات الإقليمية

٢٦- كما وردت الإشارة في المقدمة، أولت البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، منذ انعقاد المؤتمر الاستعراضي السادس، اهتماماً كبيراً بصياغة قوانين وطنية تتعلق بالمنافسة. واعتمدت سبعة بلدان قوانين منافسة جديدة وأدخل أكثر من ١٢ بلداً إصلاحات على التشريعات القائمة في الفترة قيد الاستعراض. وتعكف بلدان عديدة أخرى على إعداد تشريعات محلية.

٢٧- وعلى الصعيد الإقليمي، بدأت بعض المجموعات تنفيذ قواعد المنافسة الإقليمية و/أو ترم اتفاقات تعاون تهدف إلى إنفاذ قوانين المنافسة إنفاذاً أكثر فعالية. وثمة تزايد في النهج المشتركة وفي مواءمة التشريعات، ويعزى ذلك أساساً إلى عمليات تبادل الخبرات البناءة والمشاورات التي تجري في المنتديات الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف، من قبيل شبكة المنافسة

الدولية وفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. ويتناول الإطار التالي الإنفاذ الإقليمي لسياسة المنافسة في أمريكا الوسطى.

نحو آلية للإنفاذ الإقليمي لسياسات المنافسة في أمريكا الوسطى

في إطار المكوّن الإقليمي للمرحلة الثانية من برنامج المساعدة التقنية لسياسات المنافسة وحماية المستهلك لمنطقة أمريكا اللاتينية، أعد الأونكتاد دراسة عن الإنفاذ الإقليمي لسياسات المنافسة في أمريكا الوسطى تشمل بنما والسلفادور وغواتيمالا وكوستاريكا ونيكاراغوا وهندوراس. وتركز الدراسة على ثلاث مشاكل تتعلق بالمنافسة في ثلاثة قطاعات اقتصادية مختارة في المنطقة، هي القطاع المصرفي والعقاقير الطبية والنقل الجوي الدولي للركاب. وبالنسبة إلى كل من هذه القطاعات، تبين الدراسة أن من شأن جهد منسق من جانب السلطات المعنية بالمنافسة في المنطقة أن يوفر مزايا عديدة تفوق الجهود المعزولة التي تبذلها كل سلطة من السلطات الوطنية المعنية بالمنافسة. واستناداً إلى هذه النتائج، تقترح الدراسة تقوية التعاون بين السلطات المعنية بالمنافسة في المنطقة.

وتحدد الدراسة بعض المشاكل التنظيمية في القطاع المصرفي التي قد تحول دون دخول منافسين محتملين جدد إلى الأسواق أو تحد من قدرة البعض على التنافس مع الآخرين بفرض معاملة تمييزية. وتُحدد أيضاً مواطن ضعف هيكلية معينة (الافتقار إلى تنمية الأسواق وما يتصل بذلك من أدوات مالية أو تكنولوجيات بديلة) يمكن أن تقيد تنافسية الأسواق التي تعمل فيها المصارف التجارية. ويكتسي عمل السلطات المعنية بالمنافسة في هذا القطاع أهمية أساسية في الدعوة إلى إدخال تغييرات تنظيمية من أجل تحسين الظروف التنافسية ومنع الممارسات المانعة للمنافسة.

وفي قطاع الصيدلة، قد تحد من المنافسة في هذه الأسواق لوائح وطنية معينة تتعلق بالترخيص للمخدرات أو لإنتاج المخدرات وتوزيعها، ولوائح أخرى تقيد الأنشطة أو تحد من الواردات الموازية وتجارة العقاقير الجنيسة داخل المنطقة. وفيما يتعلق بالمشتريات العامة، تشير الدراسة إلى ضرورة منع سوء استعمال الشراء المباشر، وتعزيز المناقصات التنافسية حقاً (يشكل التفاوض الجماعي على السعر في منطقة أمريكا الوسطى مبادرة جيدة)، ووضع الآليات اللازمة للكشف عن ممارسات التلاعب في العطاءات. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي للسلطات المعنية بالمنافسة أن تتخذ إجراءات ضد الممارسات المانعة للمنافسة التي تأخذ شكل اتفاقات لتثبيت الأسعار أو تقاسم الأسواق، وعقود حصرية في العلاقات الرأسية، وممارسات مثل التسعيرة المجمعة والسلوك الافتراضي وخصومات الولاء التي تعمل بها الشركات القوية في السوق.

وفي قطاع النقل الجوي للركاب، لا يمكن لمعظم السكان اقتناء تذاكر السفر الجوي الدولي بين بلدان أمريكا الوسطى، مما يؤثر بدرجة كبيرة في قدرة الناس على التنقل في المنطقة. وتؤكد الدراسة أن من الواضح أن هذا القطاع يهيمن عليه شركتان كبيرتان تستغلان الطرق الرابطة بين مدن المنطقة من مركز احتكار أو احتكار ثنائي. وعلى الرغم من أن المشكلة قد تكون جزئياً مشكلة هيكلية فإن اللوائح والممارسات الإدارية تميل إلى حماية المشغلين المستقرين من الداخلين المحتملين. وعلاوة على ذلك فإن المطارات، وهي المرافق الأساسية لهذا النشاط، تقتضي الاستثمار من أجل توسيعها وتحديثها، إلى جانب سياسات واضحة مؤيدة للمنافسة لتخصيص القدرات القائمة. وقد تنشأ أنواع أخرى من الحواجز التي تحول دون دخول القطاع من خلال السلوك الاستراتيجي للمشغلين الحاليين. وتبين الدراسة أن على السلطات المعنية بالمنافسة أن تولي اهتماماً خاصاً للاتفاقات فيما بين شركات الطيران أو بين شركات الطيران ووكالات الأسفار.

وفي جميع القطاعات الثلاثة، ينبغي للسلطات المعنية بالمنافسة أن تستعرض عمليات الاندماج والاقتران التي قد تكون ضارة بالمنافسة.

وتقتضي المشاكل المتصلة بالمنافسة التي حددتها الدراسة في كل قطاع والتدابير المقترحة لتسويتها أن تبذل السلطات الوطنية المعنية بالمنافسة جهوداً مشتركة ومنسقة. لذلك، تدعو الحاجة إلى تعزيز التعاون الإقليمي بشأن قضايا المنافسة. وتوصي الدراسة بإنشاء آلية إنفاذ إقليمي لسياسات المنافسة تضم السلطات الوطنية للاستفادة من معارفها وخبراتها. وينبغي وضع مجموعة من القواعد واللوائح الإقليمية لإنشاء آليات التنسيق اللازمة. ويقترح النموذج أن تعالج السلطات الوطنية المعنية بالمنافسة في المنطقة معاً المشاكل المتعلقة بالمنافسة ذات النطاق الإقليمي، ويمكن أن يحسن فعالية وكفاءة عمل السلطات لصالح المستهلكين في أمريكا الوسطى وأن يُعتمد في فترة زمنية قصيرة نسبياً بموارد مالية محدودة.

المصادر: الأونكتاد، يصدر قريباً، نحو آلية للإنفاذ الإقليمي لسياسات المنافسة في أمريكا الوسطى.

هاء- مناقشات موضوعية لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة

٢٨- أصبحت مشاورات المائدة المستديرة التي تعقد سنوياً خلال دورات فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة سمة محبذة من سمات الآلية الحكومية الدولية للأونكتاد. وجاءت هذه المهمة التي يضطلع بها فريق الخبراء الحكومي الدولي بقرار من المؤتمر الاستعراضي الثالث، المعقود في عام ١٩٩٠ (الفقرة ٩ من القرار الذي اعتمده المؤتمر الاستعراضي). وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقد فريق الخبراء الحكومي الدولي اجتماعات مائدة مستديرة بشأن القضايا التالية:

(أ) الدعائم التي تقوم عليها وكالة فعالة من الوكالات المعنية بالمنافسة؛

- (ب) أهمية الاتساق بين سياسات المنافسة والسياسات الحكومية؛
- (ج) سياسات المنافسة والمشتريات العامة؛
- (د) الممارسات المانعة للمنافسة عبر الحدود: التحديات التي تواجهها البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛
- (هـ) الفعالية وبناء القدرات والمساعدة التقنية المقدمة إلى الوكالات الناشئة المعنية بالمنافسة: الاحتياجات والتحديات المتعلقة بإدارة الموارد البشرية والمعارف؛
- (و) إدارة المعارف والموارد البشرية من أجل إنفاذ فعال لقانون المنافسة.
- (ز) تحديد الأولويات وتخصيص الموارد كأداة لفعالية الوكالات؛
- (ح) طرائق وإجراءات التعاون الدولي في حالات المنافسة التي تشمل أكثر من بلد؛
- (ط) تأثير الكارتلات على الفقراء؛
- (ي) بناء القدرات واستعراضات النظراء الطوعية التي يجريها الأونكتاد باعتباره أداة لبناء القدرات؛
- (ك) فائدة قانون المنافسة للمستهلكين؛
- (ل) التعاون غير الرسمي فيما بين الوكالات المعنية بالمنافسة بشأن قضايا محددة؛
- (م) استراتيجيات الاتصال التي تنتهجها سلطات المنافسة كأداة لفعالية الوكالات؛
- (ن) أنشطة الأونكتاد المتعلقة ببناء القدرات الخاصة بقوانين وسياسات المنافسة.
- ٢٩- ترد الاستنتاجات التي خلصت إليها المشاورات بين الخبراء أثناء اجتماعات فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة في تقارير تلك الاجتماعات، وينشرها الأونكتاد عن طريق أنشطة بناء القدرات في الميدان وترد في تقارير استعراضات النظراء الطوعية لقوانين وسياسات المنافسة.

واو- المساعدة التقنية

- ٣٠- على الرغم من وجود اتجاه عام واسع الانتشار صوب اعتماد قوانين وسياسات بشأن المنافسة وحماية المستهلك وصوب إعادة صياغة هذه القوانين والسياسات وتحسين تنفيذها في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، لا يزال العديد من هذه البلدان يفتقر إلى تشريعات محدثة بشأن المنافسة وحماية المستهلك أو مؤسسات مناسبة لإنفاذها إنفاذاً فعالاً، ولا تزال هذه البلدان تعتمد إلى حد كبير على أنشطة بناء القدرات التي يضطلع بها الأونكتاد. وفي هذا الصدد، يقدم الأونكتاد الدعم لبناء القدرات والمساعدة التقنية في مجال قوانين وسياسات المنافسة على الصعيدين الوطني والإقليمي.

٣١- فعلى الصعيد الوطني، قدم الأونكتاد، بدعم من البلدان المانحة، المساعدة إلى البلدان النامية من جميع مناطق العالم، بما في ذلك عدد من أقل البلدان نمواً، لتصميم وصياغة سياساتها وتشريعاتها المتعلقة بالمنافسة وحماية المستهلك، وإنشاء وكالاتها المعنية بالمنافسة، وتوعية الجمهور بفوائد قوانين وسياسات المنافسة، والمساهمة في إنشاء ثقافة المنافسة.

٣٢- وعلى الصعيد الإقليمي، يساعد الأونكتاد في صياغة وتنفيذ التشريعات الإقليمية المتعلقة بالمنافسة وحماية المستهلك، ووضع أطر عمل للتعاون في إنفاذ قوانين المنافسة، وينظم لمختلف المستفيدين، بما في ذلك الجهاز القضائي والأوساط الأكاديمية، مؤتمرات وحلقات دراسية وحلقات عمل تهدف إلى المساهمة في بناء القدرات وفي التعاون الإقليمي في مجال المنافسة.

٣٣- ويقدم الأونكتاد الدعم لبناء القدرات والمساعدة التقنية في مجال سياسات المنافسة وحماية المستهلك بناءً على طلب البلدان والتجمعات الإقليمية وفقاً لاحتياجاتها وللموارد المتاحة، بما في ذلك الأنشطة التالية:

(أ) صياغة سياسات وقوانين ولوائح المنافسة وحماية المستهلك والمبادئ التوجيهية لتنفيذها في البلدان أو المنظمات الإقليمية؛

(ب) مساعدة البلدان أو المنظمات الإقليمية في تنقيح تشريعاتها المتعلقة بالمنافسة وحماية المستهلك بالاستناد إلى أفضل الممارسات الدولية؛

(ج) تقديم خدمات استشارية من أجل إنشاء السلطات المعنية بالمنافسة أو تعزيزها؛

(د) تدريب الموظفين المعنيين بالمنافسة وحماية المستهلك والموظفين المكلفين بتسوية قضايا المنافسة؛

(هـ) تنظيم حلقات دراسية بشأن قانون المنافسة لأعضاء السلطة القضائية؛

(و) إجراء دراسات بشأن قضايا المنافسة في قطاعات معينة؛

(ز) تنظيم حلقات عمل وحلقات دراسية للدعوة بشأن قضايا المنافسة وحماية المستهلك؛

(ح) تيسير استعراضات النظراء الطوعية لقوانين وسياسات المنافسة في البلدان المهتمة.

٣٤- وتشمل الجهات المستفيدة استفادة مباشرة من برامج المساعدة التقنية للأونكتاد الموظفين الحكوميين المسؤولين عن تنفيذ قوانين وسياسات المنافسة وحماية المستهلك، ومسؤولي الهيئات الحكومية الأخرى ذات الصلة والهيئات المسؤولة عن تنظيم القطاعات، والجهاز القضائي، والأعمال التجارية، ورابطات المستهلكين، والأوساط الأكاديمية.

٣٥- وعرفت أنشطة الأونكتاد في مجالي بناء القدرات والتدريب زيادة كبيرة في الفترة قيد الاستعراض. ويعزى ذلك جزئياً إلى الاهتمام الكبير الذي أبدته الدول الأعضاء، على الصعيدين الوطني والإقليمي، وكذلك إلى التضامن الذي أبدته الجهات المانحة من العديد من البلدان التي قدمت مساهمات مالية سخية ومساهمات عينية.

٣٦- ويحظى برنامج سياسات المنافسة وحماية المستهلك لمنطقة أمريكا اللاتينية (كومبال) بدعم أمانة الدولة للشؤون الاقتصادية في سويسرا (انظر <http://programacompal.org>). واستفاد من هذا البرنامج خلال المرحلة الأولى (٢٠٠٥-٢٠٠٨) خمسة بلدان في أمريكا اللاتينية هي بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وبيرو والسلفادور وكوستاريكا ونيكاراغوا. وخلال المرحلة الثانية لبرنامج كومبال، كومبال الثاني (٢٠٠٩-٢٠١٣)، زاد عدد البلدان المستفيدة ليصل إلى ١٠ بلدان، من بينها إكوادور وأوروغواي وباراغواي والجمهورية الدومينيكية وكولومبيا. وشاركت غواتيمالا وهندوراس في أنشطة العناصر الإقليمية للبرنامج باستخدام مواردهما الخاصة. وأنشأ برنامج كومبال الثاني عملية لتعلم الأقران تسير بشكل جيد ومنيراً للتعاون الإقليمي، بما في ذلك إنشاء فريق خبراء استشاري، وهو هيئة جماعية تضم الرؤساء السابقين للوكالات المعنية بالمنافسة وحماية المستهلك في منطقة أمريكا اللاتينية. وبعد نجاح تنفيذ المرحلتين الأوليين وأثرهما، يشمل برنامج كومبال الثالث، الذي بدأ في أوائل عام ٢٠١٥، ثلاثة بلدان إضافية هي الأرجنتين وشيلي والمكسيك.

٣٧- وبالإضافة إلى ذلك، أطلق الأمين العام للأونكتاد، في عام ٢٠١٤، استراتيجية كومبال عالمية بهدف تبسيط أنشطة المساعدة التقنية التي يضطلع بها الأونكتاد وزيادة أثرها^(٥). وبعد اعتماد الاستراتيجية، وُسّع نطاقها لتشمل بلدان في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وتمول توسيع نطاق البرنامج الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي لفترة أولية مدتها أربع سنوات (٢٠١٥-٢٠١٩)، ويركز هذا التوسيع على التكامل الإقليمي عن طريق وضع وإنفاذ قواعد للمنافسة وحماية المستهلك كأدوات لنمو اقتصادي شامل ومستدام، ويهدف البرنامج إلى تعزيز قدرات بلدان في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لاعتماد وتنفيذ سياسات فعالة بشأن المنافسة وحماية المستهلك، وتقديم المساعدة إلى القطاع الخاص من أجل إنشاء ثقافة للمنافسة خالية من الأعباء البيروقراطية غير اللازمة، ووضع استراتيجية إقليمية لمساعدة بلدان في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اعتماد أطر حيازة تنافسي وإنفاذ ما يرتبط بها من سياسات، وتلبية الاحتياجات ومواجهة الظروف المحددة لكل بلد بإسداء ما يناسبه من مشورة في مجال السياسات والاضطلاع بما يحتاج إليه من أنشطة بناء القدرات، والعمل بشكل فعال على تيسير وصول أعضاء جدد إلى برنامج كومبال العالمي. والجهات المستفيدة هي الأردن وتونس والجزائر ودولة فلسطين ولبنان ومصر والمغرب واليمن.

(٥) للمزيد من المعلومات عن الاستراتيجية، انظر TD/RBP/CONF.8/7.

٣٨- ومتابعة لاستعراض النظراء للاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا الذي أجري في عام ٢٠٠٧، وقّع الأونكتاد والاتحاد في عام ٢٠١١ مذكرة تفاهم لتنفيذ توصيات استعراض النظراء. واتفقت لجنة الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا على تقديم مساهمة مالية إلى هذا المشروع الذي يدوم ثلاث سنوات. ومنذ عام ٢٠١٢، أُنجز العديد من الأنشطة لتيسير تنفيذ الدول الأعضاء لقواعد الاتحاد في مجال المنافسة، بما في ذلك إذكاء وعي المسؤولين وعامة الناس بفوائد المنافسة، وتدريب الموظفين المعنيين بالمنافسة، وتكييف تشريعات الدول الأعضاء واعتماد إجراءات على الصعيدين الوطني والإقليمي من أجل تنفيذ فعال لقواعد المنافسة في الاتحاد وإعادة تنظيم مؤسسات المنافسة الوطنية.

٣٩- وبالإضافة إلى ذلك، ينفذ الأونكتاد مشروعاً لتقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات لكي تتمكن زمبابوي من تعزيز نظامها الخاص بالمنافسة ويمول هذا المشروع الاتحاد الأوروبي ويدبجه في مشروعه الأوسع نطاقاً المتعلق بتنمية التجارة والقطاع الخاص. وقد بدأ الأونكتاد مؤخراً العمل مع السلطة المعنية بالمنافسة في إثيوبيا في برنامج لبناء القدرات تموله لكسمبرغ. وتلقى الأونكتاد أيضاً طلبات الواردة من بلدان في الشرق الأوسط وسيبدأ برنامجاً لتقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات في قطر.

زاي- استعراضات النظراء الطوعية

٤٠- استهل الأونكتاد استعراضات النظراء الطوعية لقوانين وسياسات المنافسة في عام ٢٠٠٥. وتُكرّس استعراضات النظراء الطوعية لتعزيز نوعية إطار إنفاذ سياسات المنافسة وفعاليتها في الدول الأعضاء، وهي تشمل التدقيق في سياسات المنافسة المنصوص عليها في قوانين المنافسة وتنظر في مدى فعالية المؤسسات والترتيبات المؤسسية في إنفاذ هذه القوانين.

٤١- ومنذ المؤتمر الاستعراضي السادس، أُجريت استعراضات نظراء طوعية لفائدة ١٤ بلداً، هي صربيا (٢٠١١)، ومنغوليا (٢٠١٢)، واستعراض نظراء ثلاثي لجمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا وزمبابوي (٢٠١٢)، ونيكاراغوا (٢٠١٣)، وباكستان (٢٠١٣)، وأوكرانيا (٢٠١٣)، وناميبيا (٢٠١٤)، والفلبين (٢٠١٤)، سيشيل (٢٠١٤)، وألبانيا (٢٠١٥)، فيجي (٢٠١٥) وبابوا غينيا الجديدة (٢٠١٥).

٤٢- وابتداءً من عام ٢٠٠٥، شملت المنهجية المستخدمة لتقييم سلطة معينة تطبيق نظام تقييم ذاتي وفي الوقت نفسه اختيار خبير مستقل أو خبيرين مستقلين لإعداد تقرير مستقل استناداً إلى الردود الواردة على الاستبيانات المرسلة إلى السلطات، وتحليل الأطر القانونية والمؤسسية والمقابلات التي أجريت مع المسؤولين المعنيين في البلد. وقد تطور هذا النهج ليشمل أشكال تقييم أخرى، بهدف تقديم مزيد من العناصر التحليلية التي تساعد في التركيز على مزيد من الأشكال غير التقليدية للمسائل المكشوف عنها في سياسات الدول.

٤٣- وفي عام ٢٠١٢، نفذ الأونكتاد في البداية استعراض نظراء ثلاثياً شمل ثلاثة بلدان متجاورة، هي جمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا وزمبابوي، باستخدام منهجية مختلفة وأكثر تعقيداً لم تُجر البلدان بموجبها تقييماً ذاتياً ولكنها أجرت بدلاً من ذلك تقييمات متبادلة (كل سلطة استعرضت قوانين المنافسة وإنفاذها في إحدى الدولتين المجاورتين). وأُكملت هذه التقييمات الوطنية بتقرير تقييم مقارن من إعداد خبير مستقل. وكان الهدف من هذه المنهجية الجديدة هو توفير مزيد من الرؤى والسعي إلى إيجاد أوجه تآزر وحلول في جميع نظم المنافسة في البلدان الأعضاء في ترتيبات إقليمية مشتركة التي تربطها علاقات تجارية واقتصادية وثيقة.

٤٤- ونظراً لنجاح العمل المضطلع به من خلال عملية استعراض النظراء الطوعي، وردت طلبات من دول أعضاء لكي يوسع الأونكتاد نطاق هذه العملية لتشمل قضايا حماية المستهلك. واستجابة لذلك، سيبدأ الأونكتاد، في عام ٢٠١٥، استعراضات نظراء طوعية لقوانين وسياسات حماية المستهلك. وستدقق هذه الاستعراضات في سياسات حماية المستهلك المنصوص عليها في القانون وتنظر في مدى فعالية المؤسسات والترتيبات المؤسسية في إنفاذ قوانين حماية المستهلك. وقد قُبلت المكسيك كأول دولة عضو تخضع لهذا النوع من استعراض النظراء الطوعي.

٤٥- وفيما يتعلق بإمكانية استمرار التحسن، أصدر الأونكتاد تكليفاً بإعداد تقرير لتقييم منهجية ونتائج عملية استعراض النظراء خلال مدة وجوده التي دامت عشر سنوات. وسيعدّ هذا التقرير عدد من الخبراء المستقلين، منهم أشخاص عملوا كخبراء مستقلين في استعراضات نظراء، أو رؤساء وكالات خضعت للاستعراض في وقت سابق. وسيسفر إبراز مواطن القوة والضعف في التقرير عن تقديم توصيات محددة لزيادة تطوير عملية استعراض النظراء الطوعي، مما يمكن الأونكتاد من القيام بعمل أكثر جودة وفعالية في المستقبل.

ثانياً- التعاون الدولي

٤٦- يُعدّ التعاون في التعامل مع الممارسات التجارية التقييدية من بين التدابير الدولية المنصوص عليها في المجموعة. وقرر المؤتمر الاستعراضي السادس أن الدورات المقبلة لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة ينبغي أن تشمل التعاون الدولي وإقامة الشبكات كإحدى المجموعات الأربع من القضايا التي يجب أن تُدرج ضمن المشاورات غير الرسمية بين المشاركين بشأن قوانين وسياسات المنافسة. ودعا الحكومات إلى أن توضح، أثناء المشاورات المقبلة في اجتماعات فريق الخبراء الحكومي الدولي، نطاق أو تطبيق قوانينها وسياساتها الخاصة بالمنافسة، بهدف تحسين التفاهم بشأن المبادئ والإجراءات الموضوعية لقوانين وسياسات المنافسة. وفي سياق هذه العملية، قد تود الحكومات مناقشة ما يلي: كيف يمكن تنفيذ المجموعة تنفيذاً أفضل، لا سيما الأحكام التي لم تنفذ تنفيذاً ملائماً حتى تاريخه؛ وتقنيات وإجراءات اكتشاف المناقصات التواطئية والمعاقبة عليها، بما في ذلك الكارتلات الدولية وغيرها

من الممارسات المانعة للمنافسة؛ وتعزيز عمليات تبادل المعلومات والمشاورات والتعاون في مجال الإنفاذ على الصعيدين الثنائي والإقليمي، بما يشمل التجمعات دون الإقليمية؛

٤٧- والتعاون فيما بين الوكالات المعنية بالمنافسة أداة أساسية للتصدي للممارسات المانعة للمنافسة في الاقتصاد العالمي. وقد تحسن إلى حد كبير الاتصال فيما بين الوكالات المعنية بالمنافسة في جميع أنحاء العالم. وتستخدم الوكالات أدوات مختلفة، تتراوح بين الاتفاقات الرسمية والاتصالات غير الرسمية للتعاون مع بعضها البعض.

٤٨- وظهر الجيل الأول من الاتفاقات الثنائية التي تسمح بتبادل المعلومات أول الأمر بين البلدان المتقدمة، مثل اتفاق المساعدة المتبادلة في تنفيذ قوانين منع الاحتكار (١٩٩٩) بين أستراليا والولايات المتحدة الأمريكية. وينطوي التعاون في إطار هذه الاتفاقات على مساعدة إنفاذ متبادلة واسعة النطاق بين الأطراف، بما في ذلك تبادل المعلومات السرية رهناً بموافقة الأطراف التي جرى التحقيق بشأنها، وسماع شهادات فردية، وتنفيذ عمليات تفتيش وحجز.

٤٩- وتتجاوز اتفاقات الجيل الثاني الاتفاقات السابقة في تبادل المعلومات السرية. ووُقع أو اتفاق من هذا النوع بين الاتحاد الأوروبي وسويسرا، وسيدخل حيز النفاذ رهناً بموافقة البرلمان الأوروبي والبرلمان السويسري. ويتيح هذا الاتفاق للأطراف، بناءً على طلبها، إحالة المعلومات السرية لاستخدامها كأدلة، رهناً ببعض الضمانات، وحتى من دون موافقة الطرف الذي يجري التحقيق بشأنه.

٥٠- وفي معظم اتفاقات التعاون، يقتصر تبادل المعلومات على المعلومات غير السرية. وقد يكون هذا عيباً كبيراً، لا سيما في التعامل مع قضايا الكارتلات العابرة للحدود، حيث قد تكون المعلومات السرية الموجودة في ولاية قضائية أجنبية ذات أهمية محورية في نجاح الإنفاذ.

٥١- ونظراً إلى صعوبات المشاركة في ترتيبات التعاون الرسمي، حدثت زيادة في التعاون غير الرسمي في قضايا الكارتلات الدولية وعمليات الاندماج خلال العقد الماضي. وتشمل أدوات التعاون غير الرسمي مذكرات التفاهم الثنائية، ومنتديات التواصل غير الرسمية (مثلاً المنتدى الأفريقي المعني بالمنافسة والمنتدى الأوروبي - متوسطي المعني بالمنافسة)، وتبادل المعلومات المتعلقة بالقضايا غير السرية. وتعاونت اللجنة الأوروبية مع وكالات أخرى في قرابة ٣١ في المائة من التحقيقات بشأن الكارتلات^(٦). وتشير دراسة أجراها الأونكتاد إلى أن التعاون غير الرسمي بين السلطات المعنية بالمنافسة ينبغي عدم التقليل من شأنه^(٧). وإذا كانت البلدان النامية ليس لديها برامج تساهل أو اتفاقات تعاون رسمية مع بلدان أخرى، قد يتبين أن التعاون غير الرسمي فعال جداً في التحقيقات الخاصة بالكارتلات الدولية. وتوحي الدراسة بأن من شأن تيسير تبادل المعلومات المتاحة للعموم من خلال شبكة استعلامات أن يكون مفيداً لجميع المشاركين،

(٦) TD/B/C.I/CLP/10

(٧) TD/B/C.I/CLP/16

ولا سيما السلطات في البلدان النامية. ويمكن لشبكة الاستعلامات أن تنشئ نظام إنذار لإبلاغ السلطات المعنية بالمنافسة بالكراتلات التي نجحت مقاضاتها، بما في ذلك تقنيات الرصد وجمع الأدلة. وتتمثل فكرة أخرى في إنشاء قاعدة بيانات دولية تتضمن قائمة بأسماء جميع أعضاء الكراتلات أو المؤسسات التجارية المتورطة في انتهاكات جسيمة ومتكررة. ومن شأن هذه المخططات أن تضمن استمرارية الجهود الدولية المبذولة لمقاضاة الكراتلات وإرسال إشارة قوية بأن الكراتلات يمكن أن تخضع للتحقيق والمعاقبة في ولايات قضائية أخرى.

٥٢- فيما يتعلق بعمليات الاندماج، شددت البلدان المتقدمة والبلدان النامية كلاهما على أهمية التعاون من أجل تنظيم عمليات الاندماج عبر الحدود. وتكمن مزية انتشار نظم مراقبة عمليات الاندماج على الصعيد العالمي في تحسين رصد أنشطة الاندماج. وفي حالة عدم وجود تعاون وتنسيق بين الوكالات المعنية بالمنافسة، ينطوي هذا التطور، مع ذلك، على عيوب كثيرة من منظور الأعمال التجارية (مزيد من التعقيد وعدم اليقين القانوني والاختلافات في التوقيت والتكاليف) ومن منظور السلطة المعنية بالمنافسة (قرارات متضاربة أو متعارضة). لذلك شجعت شبكة المنافسة الدولية على تقارب نظم مراقبة الاندماج (انظر على سبيل المثال الممارسات الموصى بها لاتخاذ إجراءات الإخطار بالاندماج، متاح على الموقع الشبكي التالي: <http://www.internationalcompetitionnetwork.org/uploads/library/doc588.pdf>).

٥٣- ويمكن أن يتم التعاون في عمليات الاندماج عبر الحدود على الصعيد الثنائي والإقليمي والمتعدد الأطراف، ويمكن أن تسهله أحكام المنافسة في ترتيبات ثنائية أو إقليمية أو أن يحدث بشكل غير رسمي على أساس كل حالة على حدة. وقد شددت بعض البلدان على الحاجة إلى التعاون في عمليات الاندماج عبر الحدود، ولا سيما فيما يتعلق بتقييم التدابير العلاجية المناسبة، وذكرت أنها وجدت أن التعاون غير الرسمي أكثر فائدة في اختيار وتصميم التدابير العلاجية من الاتفاقات ومذكرات التفاهم الرسمية^(٨). ويمكن أن يوفر التعاون غير الرسمي فرصاً لتبادل الخبرات بشأن المنهجيات والأدوات من أجل تقدير الآثار والمخاطر المحتملة التي قد تنشأ عن عملية اندماج معينة ولطلب المشورة بشأن تدابير العلاج التي نُفذت بنجاح في حالات مماثلة في بلدان أخرى وتلك التي ينبغي تفاديها.

٥٤- ويمثل الجمع بين جهود الإنفاذ على الصعيد الإقليمي استراتيجية أخرى للتعامل مع الآثار العابرة للحدود الناجمة عن الممارسات المانعة للمنافسة في منطقة معينة. ويمكن أن يسهل ذلك إنفاذاً أكثر كفاءة وفعالية لمكافحة هذا السلوك المانع للمنافسة. ومن أمثلة الابتكار في هذا الاتجاه إعلان ليما، الذي وقعه الأونكتاد ورؤساء السلطات المعنية بالمنافسة الثلاث في بيرو وشيلي وكولومبيا في عام ٢٠١٣. ويهدف هذا الصك المتعلق بالتعاون غير الرسمي إلى إنشاء منبر لتبادل الخبرات والتدريب بين الوكالات الثلاث وإجراء دراسات بشأن المواضيع ذات

(٨) نفس (أو ذات) المرجع.

الاهتمام المشترك. وقد استُخدم إطار التعاون المذكور في تحقيقٍ مشترك وعُقدت فيما بين الوكالات اجتماعات ثلاثية وثنائية منتظمة.

٥٥- وأحرز تقدم مشجّع في تجمعات إقليمية أخرى. فقد تعهدت الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرقي آسيا بوضع سياسات وقوانين وطنية بشأن المنافسة بحلول عام ٢٠١٥. وبدأت اللجنة المعنية بالمنافسة في السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي عملها في عام ٢٠١٣ وبدأت تستعرض عمليات الاندماج التي تؤثر في ولايات قضائية متعددة في المنطقة. وتلزم الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي دولها الأعضاء بمواصلة التعاون في حالات محددة بقدر ما يتسق ذلك مع القوانين والأنظمة والمصالح المشتركة لكل منها في منع أعتى الكارتلات، وإساءة استخدام الهيمنة، وعمليات الاندماج المانعة للمنافسة، والسلوك الأحادي الجانب، ولهذا الغرض، أنشأت، في عام ٢٠١٢، قاعدة بيانات على الإنترنت من أجل تبادل المعلومات غير السرية بشأن قضايا المنافسة الجارية والمغلقة.

٥٦- ويوحى نجاح شبكة المنافسة الأوروبية بعناصر قد تكون مفيدة للمجموعات الإقليمية الأخرى. والأهم من ذلك أنه يبرز كيف أن مواءمة القواعد الموضوعية ضروري، ولكن غير كافٍ، للحد من الأعباء التنظيمية وعدم اليقين. وتؤدي القواعد الإجرائية والهيكل القانونية المحلية أيضاً دوراً هاماً.

٥٧- وقد أسهم الأونكتاد، من خلال استعراضات النظراء الطوعية، في جهود التعاون غير الرسمي فيما بين الوكالات المعنية بالمنافسة، بما في ذلك التلاقح بين الوكالات الناشئة والوكالات المكتملة النمو المعنية بالمنافسة. وتمثل إحدى سمات استعراضات النظراء الطوعية المحبّذة والابتكارية في استعراض ترتيبات المنافسة الإقليمية، مثل تلك الخاصة بالاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا والدول الأعضاء فيه والاستعراض الثلاثي لجمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا وزيمبابوي. وأبرز التقريران والتوصيات الواردة في كل منهما المجالات المناسبة التي يمكن أن يكون فيها التعاون بين الوكالات الأكثر إفادة، واقترحا إدخال إصلاحات واعتماد أفضل الممارسات^(٩).

٥٨- وتمثل مبادرتا تعاون أخريان أطلقتهما الأونكتاد في الفريق العامل المشترك بين الأونكتاد والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي المعني بالتجارة والمنافسة الذي أنشئ في عام ٢٠٠٨، ومؤخراً منبر الأونكتاد التعاوني لتبادل المعلومات، الذي أنشئ في تموز/يوليه ٢٠١٣^(١٠). ويتألف فريق العمل من خبراء في مجالي التجارة والمنافسة من ٢٥ بلداً من بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وهو يركز على تبادل المعلومات والتجارب وأفضل الممارسات من أجل تعزيز جهود التعاون في التعامل مع قضايا التجارة والمنافسة. والمنبر

(٩) TD/B/C.I/CLP/21

(١٠) A Ezrachi and H Qaqaya, 2012, UNCTAD's Collaborative Information Platform, *Concurrences* . *Competition Law Journal*, 4:204-207

قاعدة بيانات لقضايا المنافسة على الإنترنت تتيح للوكالات المعنية بالمنافسة نشر المعلومات والوصول إلى المعلومات المتعلقة بالقضايا التي تنظر فيها وكالات أخرى. ويمكن عندئذ للسلطات الوطنية المعنية بالمنافسة أن تستخدم هذه المعلومات للنظر في قضايا مماثلة في ولاياتها القضائية. وعلى هذا النحو، يمكن أن ييسر المنبر عملية التعاون في التحقيقات الجارية^(١١).

٥٩- ومع ذلك، لا يزال هناك عمل يجب القيام به لكي تستفيد من التعاون الوكالات الناشئة المعنية بالمنافسة أو الوكالات المعنية بالمنافسة في الاقتصادات الصغيرة أو النامية. وكثير من هذه الوكالات ليست طرفاً في اتفاقات ثنائية أو إقليمية رسمية وفعالة. ومعظم الاتفاقات الثنائية مبرمة بين بلدان متقدمة. ومن أسباب ذلك أن البلدان المتقدمة تركز على الاقتصادات التي يُرجَّح أن تؤثر أنشطتها التجارية في أسواقها. وللمؤسسات التجارية من الاقتصادات الصغيرة حظوظ أقل في أن يكون لها هذا التأثير الدولي. وتنشأ القيود المفروضة على التعاون أيضاً عن الاختلافات في قوانين المنافسة والإجراءات والنظم القانونية وأوجه فعالية نظم المحاكم، وكذلك عن عدم كفاية الثقة والتفاهم المتبادلين. وتمثل القيود المفروضة على الموارد والقدرات، التي تواجهها السلطات المعنية بالمنافسة في البلدان النامية، عاملاً آخر من العوامل التي تقيد إمكانيات التعاون مع نظرائها، ولا سيما في البلدان المتقدمة. وقد لا تحيى الولايات القضائية الأكثر تقدماً فوائد فورية من إبرام اتفاقات ثنائية مع نظيراتها في البلدان النامية، ولكن مواءمة قوانين وسياسات المنافسة التي قد تنتج عن التفاعل المتكرر قد يعود بالفائدة على كلا الولايتين القضائيتين في الأجل الطويل.

٦٠- وتشير اتفاقات التعاون الأخيرة بين اقتصادات متقدمة واقتصادات ناشئة إلى أن التعاون عملية تنطوي على التكييف التدريجي للقواعد والإجراءات وبناء الثقة المتبادلة. ومن شأن التعاون غير الرسمي من خلال بناء القدرات وتبادل المعارف والخبرات أن يؤدي دوراً مهماً في الارتقاء بالمهارات وسد الفجوة بين الوكالات المعنية بالمنافسة. وهذه الفجوة في القدرات التقنية والنظم القانونية والثقة المتبادلة هي التي تستدعي الاهتمام إذا أُريد تعزيز التعاون في مجال سياسات المنافسة وتوسيع نطاقه.

٦١- وتوحي دراسات الأونكتاد باتخاذ الخطوات التالية للمضي قدماً في التعاون الدولي^(١٢):

(أ) التشجيع على تحسين فهم كل طرف لقوانين الطرف الآخر ولمعايير تقييمه وغايات سبل انتصافه وعقوباته؛

(ب) بناء القدرات البشرية والتقنية للوكالات الناشئة المعنية بالمنافسة من أجل إنفاذ قوانين المنافسة؛

(١١) TD/B/C.I/CLP/29.

(١٢) المرجع نفسه والوثيقة TD/B/C.I/CLP/21.

- (ج) وضع مبادئ توجيهية وتحديد أفضل الممارسات للأخذ بها في اتفاقات التعاون على أساس ما يصلح وما لا يصلح؛
- (د) تبادل الموظفين وإيفاد استشاريين مقيمين للتشجيع على التفاهم والثقة المتبادلين؛
- (هـ) تعزيز الشفافية في الإجراءات والعمليات والغايات؛
- (و) ضمان إدراج أحكام في القوانين الوطنية تسمح بالتعاون وتبادل المعلومات لأغراض الإنفاذ؛
- (ز) تحديد وإنفاذ ضمانات واضحة للإجراءات القانونية الواجبة وحماية المعلومات السرية.

٦٢- ويمكن استخدام الأطر الإقليمية القائمة لتشجيع وتيسير التعاون الدولي في إنفاذ قوانين المنافسة. ويتمشى ذلك مع المجموعة، التي تنص على إنشاء آليات مناسبة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي لتعزيز تبادل المعلومات المتعلقة بالممارسات المانعة للمنافسة وبتطبيق القوانين والسياسات الوطنية في هذا المجال، وكذلك لتقديم المساعدة المتبادلة في مجال مكافحة الممارسات المانعة للمنافسة (المادة هـ-٧). ويتمشى ذلك أيضاً مع أحكام اتفاق أكر، التي تنص على أن الأونكتاد ينبغي أن يواصل ما يضطلع به من عمل تحليلي وأنشطة لبناء القدرات من أجل مساعدة البلدان النامية في القضايا المتصلة بقوانين وسياسات المنافسة، بما في ذلك على الصعيد الإقليمي (الفقرة ١٠٤). وفي هذا السياق، يضطلع الأونكتاد على نحو متزايد بأنشطة لبناء القدرات ليس على الصعيد الوطني فحسب، بل أيضاً على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي. ويأتي تقرير مقدم إلى المؤتمر الاستعراضي السابع على ذكر جهود بناء القدرات التي بذلها الأونكتاد في السنوات الخمس الماضية^(١٣).

ثالثاً- آفاق المؤتمر الاستعراضي السابع

٦٣- على أساس التطورات المذكورة أعلاه، قد يود المؤتمر الاستعراضي السابع التفكير في المواضيع المحتملة في مجال سياسات المنافسة وحماية المستهلك التي ينبغي أن يركز عليها الأونكتاد في السنوات الخمس المقبلة، مع مراعاة الإرشادات المحددة في الفقرتين ٨ و ١١ من القرار الذي اعتمدته المؤتمر الاستعراضي السادس، والأصناف المشمولة في اجتماعات فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة التي عُقدت في الفترة قيد الاستعراض.

٦٤- وقد تود الدول الأعضاء تحديد المواضيع المعينة التي يجب تغطيتها في الفترة المتبقية لانعقاد المؤتمر الاستعراضي الثامن في عام ٢٠٢٠، في ضوء مدى وجاهة إدراج هذه المواضيع ضمن الفئات العامة التالية: ملائمة وضع وإنفاذ قوانين وسياسات المنافسة؛ والتعاون وإقامة

(١٣) TD/RBP/CONF.8/7.

الشبكات على الصعيد الدولي؛ وفعالية التكليف والتكامل والتعاون في تقديم الدعم لبناء القدرات والمساعدة التقنية إلى البلدان المهتمة؛ والمشاورات بشأن القانون النموذجي وتنقيحه؛ والمسائل المتصلة بالقضايا الخاصة بالممارسات المانعة للمنافسة وغيرها من القضايا المتصلة بالمنافسة التي أثارها الدول الأعضاء؛ والقضايا المتعلقة بتوسيع نطاق سياسات المنافسة وحماية المستهلك لتشمل مجالات جديدة مثل الأسواق الناشئة للخدمات الاجتماعية التي تقدمها تقليدياً الحكومات والتصميم والإطار المؤسسي المناسب لتطبيقها. وسيكون من المناسب أيضاً مراعاة الاتجاهات والقضايا الحالية في كل من سياسات المنافسة والتجارة والتنمية على الصعيد الدولي.

٦٥- وإذ تراعي الدول الأعضاء ما ورد أعلاه، قد تود النظر في ما يلي عند تحديد المواضيع المحتملة التي ستتناولها اجتماعات فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة خلال السنوات الخمس المقبلة:

(أ) بالنظر إلى السياق الإنمائي الأوسع، أي قمة الأمم المتحدة من أجل اعتماد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، المقرر عقدها في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، سيكون مفيداً للأونكتاد أن ينظر في دور قوانين وسياسات المنافسة في تحقيق النمو المستدام والشامل، وعلى وجه التحديد دور سياسات المنافسة فيما يتعلق بتحقيق أهداف التنمية المستدامة (للاطلاع على الاقتراح الذي يوجد حالياً قيد البحث، انظر <https://sustainabledevelopment.un.org/focussdgs.html>)؛

(ب) اعترافاً بالاتجاه المتزايد نحو إدراج الأحكام المتعلقة بسياسات المنافسة في اتفاقات التجارة الإقليمية وآثار الممارسات المانعة للمنافسة عبر الحدود في التجارة داخل المنطقة الواحدة والتجارة الدولية، سيكون من المفيد النظر في السبل التي يمكن بها لسياسات المنافسة والسياسات التنظيمية الوطنية أن تساعد في إنفاذ هذه الأحكام وتعزيز المنافسة على الصعيدين الإقليمي والدولي؛

(ج) اعترافاً بدور الوكالات المعنية بالمنافسة الفعالة في التعامل مع الممارسات المانعة للمنافسة، سيكون من المهم إعادة التأكيد على عمل الأونكتاد المتعلق بإنشاء هيكل مؤسسية ووضع أساليب عمل ملائمة لتحسين فعالية الوكالات في إنفاذ قوانين المنافسة مع التقيد بالعدالة الإجرائية؛

(د) بالنظر إلى تزايد الطابع العابر للممارسات المانعة للمنافسة بسبب العولمة، لا يزال استمرار الدعم المقدم من الأونكتاد إلى السلطات الوطنية المعنية بالمنافسة من أجل إنفاذ ملائم لقوانين المنافسة والتعاون فيما بين هذه السلطات في ذلك الإنفاذ يكتسي أهمية بالغة في التعامل مع هذا النوع من الممارسات المانعة للمنافسة؛

(هـ) اعتمدت بلدان نامية عديدة قوانين للمنافسة وحماية المستهلك وأنشأت مؤسسات ذات صلة في العقد الماضي. واعترافاً بتزايد عدد الوكالات الناشئة المعنية بالمنافسة

وحماية المستهلك، لا يزال عمل الأونكتاد المتعلق بالمساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال المنافسة وحماية المستهلك ذا صلة بالموضوع ويكتسي أهمية بالغة للبلدان النامية وأقل البلدان نمواً والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛

(و) بالنظر إلى نجاح اجتماعات فريق الخبراء المخصص بشأن المسائل المتعلقة بالعلاقة بين المنافسة وحماية المستهلك، والمنافسة والتنمية المستدامة، وتنقيح مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لحماية المستهلك، فضلاً عن الاهتمام المعرب عنه عقب المشاورات المتعلقة بإنشاء فريق خبراء حكومي دولي معني بسياسات وقوانين حماية المستهلك في الأونكتاد، وبالتالي إنشاء اجتماعات سنوية لفريق الخبراء المخصص بشأن حماية المستهلك حتى إنشاء هذه الهيئة في نهاية المطاف؛

(ز) الاعتراف بالبحوث وتحليل السياسات كركيزة رئيسية يدعم الأونكتاد من خلالها الدول الأعضاء ويضمن نمو مبادرة الأونكتاد للشراكة في مجال البحوث منذ المؤتمر الاستعراضي الأخير، وبالتالي تقديم الدعم إلى المبادرة لتوسيع نطاق أنشطتها المتعلقة بمؤتمرات الجهات صاحبة المصلحة والحلقات الدراسية والدورات التدريبية وحلقات العمل في البلدان النامية، في ضوء القضايا التي تواجهها هذه البلدان وعمل الأونكتاد الجاري بشأن سياسات المنافسة؛

(ح) ما زال من المهم الاعتراف بالحاجة إلى زيادة التعاون بين الهيئات والشبكات الدولية التي تعالج قوانين وسياسات المنافسة وربط القضايا.